

لسان العرب

(مرث) مَرَّثَ به الأرضَ ومَرَّثَها ضربها به هذه رواية أبي عبيد ورواية الفراء مَرَّنَ بالنون ومَرَّثَ بالشيءَ في الماء يَمَرُّرُثُهُ وَيَمَرُّرُثُهُ مَرَّثًا أَنْقَعَهُ فيه ومَرَّثَ الشيءَ يَمَرُّرُثُهُ مَرَّثًا حتى صار مثل الحساء ثم تَحَسَّاهُ وكلُّ شَيْءٍ مُرْدَدٌ فَقَدَّ مُرَّثٌ الْأَصْمَعِيُّ فِي بَابِ الْمَبْدَلِ مَرَّثَ فَلَانَ الْخُبَيْرَ فِي الْمَاءِ وَمَرَّدَهُ قَالَ هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْ شَمْرِ بِالنَّاءِ وَالذَّالِ الْجَوْهَرِيُّ مَرَّثَ التَّمْرَ بِيَدِهِ يَمَرُّرُثُهُ مَرَّثًا لُغَةً فِي مَرْسِهِ إِذَا مَاتَ وَدَافَهُ وَرَبَّمَا قِيلَ مَرَّدَهُ وَالْمَرَّثُ الْمَرْسُ وَمَرَّثَ الشَّيْءَ نَالَهُ بَغَمَزٍ وَنَحَوَهُ وَالْمَرَّثُ مَرَّسُكَ الشَّيْءَ تَمَرُّرُثُهُ فِي مَاءٍ وَغَيْرِهِ حَتَّى يَفْتَرِقَ وَمَرَّثَ تَمَرِيثًا إِذَا فَتَّتَتْهُ وَأَنْشَدَ قَرَاتِيفُ الْيُمْنَةِ لَمْ تُمَرَّثْ وَمَرَّثَ السَّخْلَةَ وَمَرَّثَها هَا بِسَهْكِ فَلَمْ تَرَأَها أُمُّها لِذَلِكَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْمَرَّثُ الْمَصُّ قَالَ وَالْمَرَّثَةُ مَصَّةٌ الصَّبِيُّ ثَدْيِي أُمُّهُ مَصَّةٌ وَاحِدَةٌ وَقَدْ مَرَّثَ يَمَرُّثُ مَرَّثًا إِذَا مَصَّ وَمَرَّثَ الصَّبِيُّ اصْبَعَهُ إِذَا لَاقَهَا قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الطَّبِيبِ فَرَجَعَتْهُمْ شَتَّى كَأَنَّ عَمِيدَهُمْ فِي الْمَهْدِ يَمَرُّثُ وَدَعَتْ يَدَهُ مُرَضَّعٌ وَمَرَّثَ الصَّبِيُّ يَمَرُّثُ إِذَا عَصَّ بِدُرْدُرِهِ وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ قَالَ لِابْنِهِ لَا تَخَاصِمِ الْخَوَارِجَ بِالْقُرْآنِ خَاصِمَهُمُ بِالسُّنَّةِ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَخَاصَمْتُهُمْ بِهَا فَكَأَنَّهُمْ صَبَّيَانُ يَمَرُّثُونَ سُخْبَهُمْ أَيْ يَعْصُونَها وَيَمَصُّونها وَالسُّخْبُ فَلَائِدُ الْخَرَزِ يَعْنِي أَنَّ نَهِمَ بُوْهُتُوا وَعَجَزُوا عَنِ الْجَوَابِ وَمَرَّثَ الْوَدَّعَ يَمَرُّثُهُ وَيَمَرُّثُهُ مَرَّثًا مَصَّةٌ وَفِي الْمَثَلِ أَلَا تُمَرِّرُ ثُنْيِي الْوَدَّعِ وَالْوَدَّعُ ؟ إِذَا عَامَلَكَ فَطْمَعُ فَيْكَ يُضَرَّبُ مَثَلًا لِلْأَحْمَقِ وَرَجُلٌ مِمَّرَّثٌ صَبُورٌ عَلَى الْخِصَامِ وَالْجَمْعُ مَمَارِثُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْمَرَّثُ الْحِلْمُ وَرَجُلٌ مِمَّرَّثٌ حَلِيمٌ وَفُورٌ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ A أَتَى السَّقَايَةَ وَقَالَ اسْقُونِي فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِنَّهُمْ قَدْ مَرَّثُوهُ وَأَفْسَدُوهُ قَالَ شَمْرُ مَرَّثُوهُ أَيْ وَضَّحُّوهُ وَوَسَّخُوهُ فَلِإِذَا دَخَلَ أَيْدِيهِمُ الْوَضْرَعَةَ قَالَ وَمَرَّثَهُ وَوَضَّحُّرَهُ وَاحِدٌ قَالَ وَقَالَ ابْنُ جَعِيلٍ الْكَلْبِيُّ يَقَالُ لِلصَّبِيِّ إِذَا أَخَذَ وَلَدَ الشَّاةِ لَا تَمَرُّرُثُهُ بِيَدِكَ فَلَا تُرَضِّعَهُ أُمُّهُ أَلَا تُوَضِّرُهُ بِلَطَخِ يَدِكَ وَذَلِكَ أَنَّ أُمَّهُ إِذَا شَمَّتْ رَائِحَةَ الْوَضْرِ نَفَرَتْ مِنْهُ وَقَالَ الْمُفَضَّلُ الضَّبِّيُّ يَقَالُ أَدْرَكَ عَنَّا فَلَ لَا يُمَرِّرُ ثَوْهَا قَالَ وَالتَّمَرِّثُ أَنْ يَمَسَّحَهَا الْقَوْمُ بِأَيْدِيهِمْ وَفِيهَا غَمَرٌ فَلَا تَرَأَها أُمُّها مِنْ رِيحِ الْغَمَرِ